

## المقنع

[ 511 ] الرجلين الدية (1)، وفي الذكر وأنثيه (2) الدية (3). [ وروي في الأنثيين الدية، لليمنى ثلث الدية، ولليسرى ثلثا الدية، لأن اليسرى منها الولد ] (4) (5). وفي اللسان الدية، وفي الأذنين الدية، وفي الأنف الدية كاملة، وفي الشفتين الدية كاملة: عشرة آلاف درهم، ستة آلاف للسفلى وأربعة آلاف للعليا، لأن السفلى تمسك الماء، وفي العينين الدية، وفي ثديي (6) المرأة الدية كاملة، وفي الظهر إذا كسر فلا يستطيع صاحبه أن يجلس الدية كاملة (7) ودية كل إصبع ألف درهم (8).

(1): عنه المستدرک: 18 / 338 صدر ح 19. وفي الكافي: 7 / 312 صدر ح 6، والفقيه: 4 / 99 صدر ح 10، والتهذيب: 10 / 245 صدر ح 4 باختلاف يسير في اللفظ، عنها الوسائل: 29 / 285 - أبواب ديات الأعضاء - ب 1 ح 6. (2): (أو أنثيه) ب. (3): عنه المختلف: 808 ذيله، والمستدرک: 18 / 338 ضمن ح 19. وفي الكافي: 7 / 311 ضمن ح 1 بطريقين، والتهذيب: 10 / 245 ضمن ح 1 و ح 2 باختلاف في اللفظ، عنهما الوسائل: 29 / 284 - أبواب ديات الأعضاء - ب 1 ضمن ح 2 (4): ما بين المعقوفين أثبتناه من المختلف: 808 نقلا عنه. (5): الفقيه: 4 / 113 ح 1 باختلاف في اللفظ، عنه الوسائل: 29 / 311 - أبواب ديات الأعضاء - ب 18 ح 2. وفي التهذيب: 10 / 250 ذيل ح 22 نحو ذيله. وفي الهداية: 78 باختلاف في اللفظ، عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11 (6): (ثدي) المستدرک. (7): عنه المستدرک: 18 / 338 ذيل ح 19. وانظر الكافي: 7 / 311 ح 2 و ح 3، وص 312 ح 4 - ح 9، وص 314 ح 17، والفقيه: 4 / 99 ح 10 و ح 11، والتهذيب: 10 / 245 ح 3 و ح 4، وص 246 ح 5 - ح 8، وص 247 ح 9 و ح 10، وص 252 ح 31، عن معظمها الوسائل: 29 / 283 - أبواب ديات الأعضاء - ضمن ب 1. وفي الهداية 77 قطعة عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11. (8): عنه المختلف: 807. وفي الكافي: 7 / 330 ضمن ح 2، والتهذيب: 10 / 254 ضمن ح 37 باختلاف يسير في اللفظ، عنهما الوسائل: 29 / 345 - أبواب ديات الأعضاء - ب 39 ضمن ح 1.